

الغدير

[178] أفكان يزعم الخليفة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي أناط الأمر بعده إلى المولى سبحانه ومشيئته كان لو سأله عن ذلك أجابه بالترديد بين اختيار الأمة ولو لم تكتمل فيه شرايط الإجماع والانتخاب الصحيح كما في البيعة الأولى؟ وبين وصية الخليفة واستخلافه كما وقع في أمر الثاني؟ وبين الشورى مع إرهاب المخالف بالقتل كما كان في منتهى الثلاثة؟ لكنه لو كان يحسب ذلك لما ود أن لو كان سأله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يعلم أيضا أن التردد في الجواب على فرضه إغراء للأمة بالفوضى، وفي ذلك مسرح لكل مدع محق أو مبطل، ولاحتج به كل ناعب وناعق حتى تنتهي النوبة إلى الطلقاء وأبناء الطلقاء أمثال معاوية و يزيد وهلم جرا. تحفظ على كرامة حذف أبو عبيد من الحديث ذكر الأمر الأول من الثلاثة الأول وهو: كشف بيت فاطمة وجعل مكانه قوله: فوددت أني لم أكن فعلت كذا وكذا - لخله ذكرها - فقال: لا أريد اذكرها. وما حرف ما حرف إلا تحفظا على كرامة الخليفة، والأسف على أن غيره ما شاركه فيما فعل، فظهرت خيانتة على ودائع التاريخ، - 12 - سؤال يهودي

أبا بكر عن أنس بن مالك قال: أقبل يهودي بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله فأشار القوم إلى أبي بكر فوقف عليه فقال: أريد أن أسألك عن أشياء لا يعلمها إلا نبي أو وصي نبي قال أبو بكر: سل عما بدا لك. قال اليهودي: أخبرني عما ليس لك، وعما ليس عندك، وعما لا يعلمه الله. فقال أبو بكر: هذه مسائل الزنادقة يا يهودي! وهم أبو بكر والمسلمون رضي الله عنهم باليهودي، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ما أنصفتهم الرجل. فقال أبو بكر: أما سمعت ما تكلم به؟ فقال ابن عباس إن كان عندكم جوابه وإلا فاذهبوا به إلى علي رضي الله عنه يجيبه فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلي بن أبي طالب: ألهم اهد قلبه، وثبت لسانه، قال: فقام أبو بكر ومن حضره حتى أتوا علي بن أبي طالب
